

8258 - ما يلزم المرأة إن ملكت خمسة وثمانين جراماً من الذهب

- نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الآخوات بعثت تسأل سماحتكم فتقول املك خمسة وثمانين جراماً من الذهب. ما هو مقدار الزكاة وجهوني حول هذا موضوع جزاكم الله خيراً. الزكاة والعشاء. في أربعين جنيه واحد جنيه فاذا كنت تملكين خمسا وثمانين درهم فهو في الاصح اقل من النصاب قليلا فان اديت الزكاة عنه احتياطا - [00:00:00](#)

لان بعض اهل العلم يقول انها خمسة من تبلغ النصاب قد قد حرمتنا هذا واجلنا النصاب اثنين وتسعين الا الا كفر يسيرا نعم يعني عشرين مثقال احد عشر جنيه ونص سعودي. فاذا بلغت الذهب عندك هذا المقدار احدى عشر جنيه سعودي ونص - [00:00:29](#) فاجر زكاة ربع العشر ربع العشر. يعني ليه واحد من اربعين جنيه في نصف الليل من عشرين جنيه هذا هو العسر اما خمسة وثمانين ثمان فهي فيما حررنا اقل من النصاب - [00:00:53](#)

وان اديت زكاتها احتياطا فحسب. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:10](#)